|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| A/57/INF/7 REV. |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 26 سبتمبر 2017 |

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

سلسلة الاجتماعات السابعة والخمسون

جنيف، من 2 إلى 11 أكتوبر 2017

وضع معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري

وثيقة إعلامية من إعداد الأمانة

تعرض هذه الوثيقة معلومات عن وضع توقيع معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري ("معاهدة بيجين") والتصديق عليها والانضمام إليها، بما في ذلك التقدم المحرز نحو دخولها حيز النفاذ.

**ألف. توقيع معاهدة بيجين**

1. في 24 يونيو 2012، اعتمد مؤتمر بيجين الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري معاهدة بيجين بالإجماع. وفُتح باب توقيع معاهدة بيجين في 26 يونيو 2012. وطبقاً للمادة 25 من المعاهدة، ظلّ باب توقيعها مفتوحاً في مقرّ الويبو الرئيسي لمدة عام بعد اعتمادها، أي حتى 24 يونيو 2013.
2. ووقّع المعاهدة، حتى 24 يونيو 2013، 74 طرفاً مؤهلاً ترد أسماؤها في المرفق الأول.

**باء. الترويج لمعاهدة بيجين**

1. نظَّمت الأمانة، منذ سبتمبر 2016، خمس فعاليات دولية وإقليمية وأقاليمية ترويجاً لمعاهدة بيجين في داكار والدوحة وواغادوغو وسان خوسيه وسنغافورة.
2. وشاركت الأمانة أيضاً في عدد من الأنشطة على الصعيد الوطني منها تقديم المساعدة التشريعية.

**جيم. التصديق على معاهدة بيجين والانضمام إليها**

1. بناء على المادة 26 من المعاهدة، تدخل المعاهدة حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من إيداع 30 طرفاً من الأطراف المؤهلة، حسب التعريف الوارد في المادة 23 من المعاهدة، وثائق التصديق أو الانضمام الخاصة بها.
2. وصدّقت على المعاهدة أو انضمت إليها، حتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة، الدول الأعضاء في الويبو الواردة أسماؤها في المرفق الثاني.

[يلي ذلك المرفقان]

الأطراف الموقّعة على معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري

(حتى 24 يونيو 2013)

وقّعت معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري الأطراف المؤهلة التالية: النمسا، وبلجيكا، وبوتسوانا، وبلغاريا، وبوركينا فاصو، وبوروندي، والكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، وشيلي، والصين، وكولومبيا، والكونغو، وكوستاريكا، وكوت ديفوار، وقبرص، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والدانمرك، وجيبوتي، والسلفادور، وإستونيا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، وغانا، واليونان، وغرينادا، وغواتيمالا، وغينيا، وهايتي، وهندوراس، وهنغاريا، وإندونيسيا، وإيرلندا، وإيطاليا، وجامايكا، والأردن، وكينيا، ولكسمبرغ، ومدغشقر، ومالي، وموريتانيا، وموريشيوس، والمكسيك، ومنغوليا، والجبل الأسود، والمغرب، وناميبيا، وهولندا، ونيكاراغوا، وبيرو، وبولندا، وقطر، وجمهورية مولدوفا، ورومانيا، وسان تومي وبرينسيبي، والسنغال، وسيشيل، وسيراليون، وسلوفينيا، وإسبانيا، والسودان، والسويد، وسويسرا، والجمهورية العربية السورية، وتوغو، وتونس، وأوغندا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وزامبيا، وزمبابوي (74).

[يلي ذلك المرفق الثاني]

حالات التصديق على معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري والانضمام إليها

(حتى 19 سبتمبر 2017)

صدّقت على معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري أو انضمت إليها الدول الأعضاء التالية: الجزائر، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وشيلي، والصين، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والسلفادور، وغابون، واليابان، وقطر، وجمهورية مولدوفا، والاتحاد الروسي، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وساموا، وسلوفاكيا، والجمهورية العربية السورية، وتونس، والإمارات العربية المتحدة (18).

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]